

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٥ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة الشرطة الصادر بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعيين كل من السيدين :

اللواء دكتور / رئيس أكاديمية سليم ، مدير معهد الدراسات العليا
لضباط الشرطة ، مديرًا لمصلحة الأحوال المدنية .اللواء / فاروق حسن محمود الحسيني ، مدير مصلحة الأحوال المدنية ،
مديرًا للأمن سيانه .

(المادة الثانية)

على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ أكتوبر سنة ١٣٩٦ (١٩٧٦ يناير) ؛
أノر السادات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٣ لسنة ١٩٧٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام عاملين المدنيين بالدوائر الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات
التمويل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة وأمانتات العامة ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١ لسنة ١٩٧٥ بتفويض رئيس
مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعيين السيد / عبد الطيف أحمد عطية ، وكيلًا لوزارة من الفئة العالمية
(١٤٠٠ / ١٨٠٠ جنيه سنويًا) بالميزة العامة للسلع التموينية مع منحه بدل
التمويل وبدل الانتقال المقررين للوظيفة .

(المادة الثانية)

على وزير التموين تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ أكتوبر سنة ١٣٩٦ (١٩٧٦ يناير) ؛
محمود محمد سالم

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩١ لسنة ١٩٧٦

تعديل التعريفة الجمركية الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ١٩٥٣ لسنة ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ترددت القراءة الجمركية الواردة في تعريفة الجمركية رقم ٣/٢٢
٤/٢٢ و ٥/٢٢ و ٦/٢٢ و ٧/٢٢ و ٩/٢٢ الواقع ٥٠٪ من الفئة الحالية .
(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ أكتوبر سنة ١٣٩٦ (٢٠ يناير ١٩٧٦) ؛

أノر السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٣ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الساكنين الدبلوماسي والقنصل الصادر بالقانون رقم ١٦٦
لسنة ١٩٥٤ والقوانين المتعلقة به ؛وعلى حكم محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم ٢٦/١٦٤ في الصادر
بجلسة ١٩٧٥/٦/٢٦ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعيين السيد / محمد على نشأت سفيرًا من الدرجة الممتازة بوزاره الخارجية
على أن تحدد أقدميته بعد السيد السفير من الدرجة الممتازة محمود عبد الغفار
وقبل السيد السفير من الدرجة الممتازة محمد كمال الدين خليل .
(المادة الثانية)

على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٧٦ (٢١ يناير ١٩٧٦) ؛
أノر السادات